

Distr.  
GENERAL

S/RES/866 (1993)  
22 September 1993

مجلس الأمن



القرار ٨٦٦ (١٩٩٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٧٨١،  
المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٨١٣ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣ و٨٥٦ (١٩٩٣) المؤرخ ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٣،

وقد نظر في تقرير الأمين العام (S/26422 و Add.1) المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بشأن اقتراح إنشاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا،

وإذ يلاحظ أن اتفاق السلام الذي وقعته الأطراف الليبيرية الثلاثة في كوتونو في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ يدعو الأمم المتحدة وفريق المراقبين العسكريين التابع للاتحاد الاقتصادي لدول غربي أفريقيا إلى المساعدة في تنفيذ الاتفاق،

وإذ يؤكد، على نحو ما لوحظ في تقرير الأمين العام المؤرخ ٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ (S/26200)، أن اتفاق السلام يعهد إلى فريق المراقبين العسكريين التابع للاتحاد الاقتصادي لدول غربي أفريقيا بالمسؤولية الأساسية عن الإشراف على تنفيذ أحكام الاتفاق، ويتوخى للأمم المتحدة في ليبيريا دورا يقضي برصد هذه العملية والتحقق منها،

وإذ يلاحظ أن هذه ستكون أول بعثة لحفظ السلام تضطلع بها الأمم المتحدة بالتعاون مع بعثة لحفظ السلام قائمة فعلا بواسطة منظمة أخرى هي في هذه الحالة الاتحاد الاقتصادي لدول غربي أفريقيا،

وإذ يدرك أن مشاركة الأمم المتحدة سوف تكفل مساهمتها الملموسة في التنفيذ الفعال لاتفاق السلام وتظل شاهدا يؤكد التزام المجتمع الدولي بحل النزاع في ليبيريا،

وإذ يثني على الاتحاد الاقتصادي لدول غربي أفريقيا لجهوده المتواصلة من أجل إعادة السلم والأمن والاستقرار في ليبيريا،

وإذ يثني أيضا على الجهود التي تبذلها منظمة الوحدة الإفريقية لدعم عملية السلم في ليبيريا.

وإذ يؤكد أهمية التعاون الكامل والتنسيق الوثيق بين بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا وفريق المراقبين العسكريين التابع للاتحاد الاقتصادي لدول غرب إفريقيا في تنفيذ الولاية المعهودة لكل منهما.

وإذ يحيط علما بإيجاد فريق متقدم من مراقبي الأمم المتحدة العسكريين إلى ليبيريا على النحو المأذون به في القرار ٨٥٦ (١٩٩٣).

وإذ يرحب بإنشاء اللجنة المشتركة لمراقبة وقف إطلاق النار المؤلفة من الأطراف الليبرية الثلاثة وفريق المراقبين العسكريين التابع للاتحاد الاقتصادي لدول غرب إفريقيا، والأمم المتحدة.

وإذ يرحب أيضا بما تم في كوتونو يوم ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ من تعيين أعضاء مجلس الدولة الخمسة ممثلين لجميع الأطراف الليبرية الثلاثة، وهو الذي سيتم تنصيبه طبقا لاتفاق السلم بالاقتراع مع عملية نزع الأسلحة وسوف يتولي تحمل المسؤولية عن الأعمال اليومية للحكومة الانتقالية.

وإذ يلاحظ أن اتفاق السلم يدعو إلى إجراء انتخابات تشريعية ورئاسية بحيث تتم بعد سبعة أشهر تقريبا من توقيع اتفاق السلم:

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ (S/26422) بشأن اقتراح إنشاء بعثة لمراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا؛

٢ - يقرر أن ينشئ بعثة مراقبين للأمم المتحدة في ليبيريا تحت سلطته، وتحت توجيه الأمين العام عن طريق ممثله الخاص، لفترة سبعة أشهر بشرط ألا تستمر بعد نهاية ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلا عقب استعراض يجريه المجلس استنادا إلى تقرير من الأمين العام عن إحراز، أو عدم إحراز تقدم ملموس نحو تنفيذ اتفاق السلم وغيره من التدابير الرامية إلى إقرار سلم دائم؛

٣ - يقرر أن تضم بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا مراقبين عسكريين وكذلك عناصر طبية وهندسية وعناصر في مجال الاتصالات والنقل وعناصر انتخابية بالأعداد المبينة في تقرير الأمين العام، بالإضافة إلى الحد الأدنى من الموظفين اللازمين لدعمها، وأن تكون لها الولاية التالية:

(أ) تلقي وتحقيق جميع التقارير المتعلقة بما يدعى من وقوعه من حوادث انتهاكات اتفاق وقف إطلاق النار مع العمل، في حالة عدم تصحيح الانتهاك، على تقديم تقرير عما تتوصل إليه إلى لجنة الانتهاكات المنشأة عملا باتفاق السلم؛

(ب) رصد الامتثال للعناصر الأخرى من اتفاق السلم بما في ذلك رصده عند حقاط حدود ليبيريا مع سيراليون والبلدان المجاورة الأخرى والتحقق من تطبيقه غير المتحيز، مع العمل بصفة خاصة على المساعدة في رصد الامتثال للحظر المفروض على تقديم الأسلحة والمعدات العسكرية الى ليبيريا وكذلك إيواء المقاتلين ونزع أسلحتهم وتسريحهم؛

(ج) مراقبة العملية الانتخابية والتحقق منها، بما في ذلك الانتخابات التشريعية والرئاسية التي ستجرى وفقا لأحكام اتفاق السلم؛

(د) المساعدة، حسب الاقتضاء، في تنسيق أنشطة المساعدة الانسانية في الميدان بالتعاون مع عملية الاغاثة الانسانية القائمة التابعة للأمم المتحدة؛

(هـ) وضع خطة لتسريح المقاتلين وتقييم الاحتياجات المالية المتعلقة بها؛

(و) تقديم تقارير الى الأمين العام عن أي انتهاكات هامة للقانون الانساني الدولي؛

(ز) تدريب مهندسي فريق المراقبين العسكريين التابع للاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا على إزالة الألغام مع العمل بالتعاون مع الفريق المذكور على تنسيق تحديد الألغام والقنابل التي لم تنفجر والمساعدة في إزالتها؛

(ح) القيام، دون الاشتراك في عمليات الانفاذ، بالتنسيق مع فريق المراقبين العسكريين التابع للاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا في مجال تنفيذ المسؤوليات المستقلة المنوطة بالفريق، سواء بصورة رسمية، عن طريق لجنة الانتهاكات، أو بصورة غير رسمية؛

٤ - يرحب باعترام الأمين العام أن يعقد مع رئيس الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا اتفاقا يكفل، قبل وزع بعثة مراقبي الأمم المتحدة، رسم الأدوار والمسؤوليات الموكلة الى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا والى الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا في تنفيذ اتفاق السلم طبقا لمفهوم العمليات المبين في الفصل الرابع من تقرير الأمين العام (S/26422) ويطلب الى الأمين العام إبقاء المجلس على علم بالتقدم المحرز والمحصلة التي تؤول اليها المفاوضات؛

٥ - يشجع الدول الافريقية على توفير القوات الاضافية التي طلبها منها الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا من أجل فريق المراقبين العسكريين التابع للاتحاد؛

٦ - يرحب بالخطوات التي اتخذها الأمين العام لانشاء صندوق استئماني لتيسير قيام الدول الافريقية بارسال تعريزات الى فريق المراقبين العسكريين التابع للاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا

وللمساعدة في دعم قوات البلدان المشاركة في الفريق، وكذلك للمساعدة في الأنشطة المتعلقة بإزالة الألغام وفي الأنشطة الانسانية والانمائية وفي العملية الانتخابية، ويطلب من الدول الأعضاء مؤازرة عملية السلم في ليبيريا من خلال التبرع للصندوق الاستئماني؛

٧ - يحث الأطراف الليبرية على بدء عملية تجميع القوات ونزع أسلحتها وتسريحها دون إبطاء؛

٨ - يرحب بالقرار المتعلق باقامة الحكومة المؤقتة، ويحث الأطراف الليبرية على البدء في ممارسة مسؤوليات تلك الحكومة بالاقتران مع العملية الوارد وصفها في الفقرة ٧ أعلاه وبما ينسجم مع اتفاق السلم؛

٩ - يدعو الحكومة الانتقالية الى أن تقوم على وجه الاستعجال، وفي موعد لا يتجاوز ٦٠ يوما من قيامها، بإبرام اتفاق مع الأمم المتحدة بشأن مركز البعثة، تسهيلا للوزع الكامل لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا؛

١٠ - يحث الأطراف الليبرية على الانتهاء من تشكيل لجنة الانتخابات بحيث يتسنى لها أن تتخذ فورا الاستعدادات اللازمة لإجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية في موعد أقصاه آذار/مارس ١٩٩٤ طبقا للجدول الزمني المتوخى في اتفاق السلم؛

١١ - يدعو الأطراف الليبرية الى التعاون كاملا في التسليم المأمون للمساعدات الانسانية الى جميع أنحاء البلاد عبر أقصر الطرق طبقا لاتفاق السلم؛

١٢ - يرحب بما أعلنه فريق المراقبين العسكريين للاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا من الالتزام بضمان سلامة مراقبي بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا وموظفيها المدنيين، ويحث الأطراف الليبرية على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان أمن وسلامة أفراد بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا وكذلك الموظفين المشاركين في عمليات الاغاثة مع التقيد بدقة بالقواعد المنطبقة من القانون الانساني الدولي؛

١٣ - يطلب الى الأمين العام أن يقدم تقريرين مرحليين الى المجلس عن تنفيذ هذا القرار بحلول ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٤؛

١٤ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره النشط.

- - - - -